

اللفظية او جعل الاسم لا يرتفع زواله بالعامل اللفظي فانصح ان كان
 رافع لا سيما لفظا ومحلها فمؤنات ومذهبه ان العامل في اسم ان هو ان وهو
 اجماع لكن في اللفظ فقط وفي المحل خلافه للكوفيين وان العامل في الخبر هو
 لا سيما خلافه للكوفيين ايضا وعم اعلم ان ذكر مذهبهم من قوله عكس ما كان من
 اي فانه ان ناصب لاسمها لفظا ومحلها كان رافعا لاسمها لفظا ومحلها وان
 عرفت هذا فنقول قوله وجائز البيت نص في جواز نحو ان زيدا قائما بغير
 وان غير معطوف على محل اسم ان وقد عرفت من مذهبهم انه ليس له محل مرفوع
 ولا يصح عطوف مرفوع على منصوب اذ العامل في المعطوف هو العامل في المقطوع
 فانصح هذا الوجه وحكي السيوطي في شرحه قول اخر انه معطوف على محل المرفوع
 اسمها وهي عبارة الجوزي وهي مشككة لان مع اسمها لو كانت مرفوعة لكان
 لكانت مع اسمها مبتدأ او المبتدأ هو الاسم المجرور مع اسمها ليست اسمها فان
 العبارة الاولى وعلى كل فليعلم واحدا من القولين هذه الناطق وانما يلازم قوله
 الكوفيين القائلين ان ان لم تعمل في الخبر شيئا بل هو باق على رفعه الاصل بل
 اذ لا وجه لتوهم الاما ذكر من ان ان كالعدم باعتبار الرفع فلم تزل الابد الا
 لفظا فقط وقد نص ابن المنذر على عدم جواز ان يكون معطوفا على محل المقطوع
 اسمها من الرفع بالابتداء وعلله بأنه يلزم من تعدد العامل في الخبر ان يقال
 للخبر في هذا الباب هو الناصح للابتداء في باب اليتيم هو المبتدأ اذ هو جوهري
 لاسم ان ومبتدأ معطوف عليه لكان عاملا متعددا وان من منع قال ولما
 لا يجوز رفع المعطوف قبل الخبر لا تقول ان زيدا وعم وقايمان وقد

الكافي بناء على ان الرفع للخبر اسمها معطوفا عليها راعده في باب المبتدأ والخبر
 وقال شيخ الاسلام وحاشيته بعد ذلك وبذلك علم ان في جعل محل واسمها ومحل
 اسمها معطوفا عليها وجعل عم ومعطوفا على اسمها فان قلت بل يجوز على قول
 البصريين ولا يلزم منه ان ينزل الاسد لفظا ومحلها بل لفظا ومحلها ان
 انما جعل في لفظه لا في محله رافع على رفعها الاسد وان لم يواردها على مختلفين
 احدهما في اللفظ والآخر في المحل على معول واحد هو الاسم كما في نحو تحسبك
 درهم ممنوع لان الاسد الذي هو المجرور كما يعرف اولاد بوجوده المانع
 وعلى الترتيل فلم يواردها على مختلفين على معول واحد هو الخبر كما هي
 عامل في لفظه ومحلها وهو مسجع وقد مع عطفت على محل الاسم ايضا والموضع
 وعلم بان الرفع لمحل الاسم في مستعملنا الاسد وقد ران بوجوده المانع
 ولا يشارحه وهو ان ولكن والعامل اللفظي يطل على العامل المعنوي
 وارضى اعني الموضع انه مبتدأ حذف حمله لانه حصر المانع عليه فيكون
 من عطف الجمل وما ان المحققين من البصريين علم ونص في المعنى على ان العطف
 على المحل له عند المحققين ثلاثه شروط احدها ان كان طهوا ذلك المحل المحل
 في الصريح الا ترى انه محو في ليس رد بعلم وما جاني من المرأة ان تسقط
 اليها فصد من وترفع فلا يجوز مررت ترد وعمر واخلافا لا حتى اذ
 يصح مررت زيدا وقوله عمرون الربا ضرورة الثاني ان تكون الموضع المحل
 الاصله فصح هذا صوابا وبدا واخذ لان الوصل المستوفى للشروط
 الاصله اعماله الاضافه الثالث وجود الجوزي الطالفة لذلك المحل وابتداء على هذا